

وسائل الشيعة

- [382] (22795) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد ابن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من اتجر بغير علم ارتطم في الربا ثم ارتطم. ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلا (1). (22796) 3 - قال: وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا يقعدن في السوق إلا من يعقل الشراء والبيع. ورواه الصدوق مرسلا (1)، وكذا الذي قبله. ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى (2)، وكذا الذي قبله. (22797) 4 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: قال الصادق عليه السلام: من أراد التجارة فليتفقه في دينه ليعلم بذلك ما يحل له مما يحرم عليه، ومن لم يتفقه في دينه ثم اتجر تورط (1) الشبهات. 2 - باب جملة مما يستحب للتاجر من الآداب (22798) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن
-
- 2 - الكافي 5: 154 / 23، والفقيه 120 / 513،
والتهذيب 7: 5 / 14. (1) المقنعة: 91. 3 - الكافي 5: 154 / ذيل حديث 23. (1) الفقيه 3: 120 / ذيل حديث 513. (2) التهذيب 7: 5 / ذيل حديث 14. 4 - المقنعة: 91. (1) في المصدر زيادة: في. الباب 2 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 5: 151 / 3. (*)
-